

سائل يسأل يقول يوجد شخص يقدم اوراق الآخرين بمقابل مادي من اجل توظيفهم فهل يجوز هذا او ان هذا من باب الرشوة
الجواب الحمد لله هذه المسألة تنقسم الى قسمين - [00:00:01](#)
القسم الاول ان كان رجل يعمل في منشأة معينة او في دائرة معينة من الدوائر الحكومية يأتيه شخص من حقه ان يتقدم لهذه
الوظيفة فيقول اعطني اوراقك وانا اوظفك بمقابل مادي - [00:00:23](#)
فهذه المسألة لا شك انها رشوة لانه لا يجوز اخذ المال عليه وله من الاصل ان يتقدم لهذه الوظيفة كغيره من المسلمين القسم الثاني اذا
كان يعطيه مالا من اجل الاتعاب - [00:00:48](#)
وهذا الرجل ليس موضح في هذه الدائرة بل يأخذ هذا المال ويسعى له بتقديم الاوراق والمراجعة والمتابعة فهذا القسم لا حرج فيه
وهو جائز بشرط ان لا يظلم غيره لا يذهب يقول قدموا فلانا على فلان - [00:01:08](#)
والاخر اكفاً من الاول سيكون في هذه المسألة ظلم وان لم يكن رشوة لكنه ظلم والخلاصة انه ان كان موظفا في نفس الدائرة فانه لا
يجوز اخذ عوض على توظيف الآخرين - [00:01:34](#)
واما ان لم يكن موظفا فانه يأخذ عوضا والاولى الا يأخذ الا بعد السعي حتى يتبين له هل تيسرت لهم الوظيفة كذلك ايضا لا يسعى
بظلم بحيث يقدم من لا يستحق التقديم - [00:01:54](#)
او يؤخر من يستحق التقديم فان لم يكن في ذلك رشوة ولا ظلم فان الامر جائز ان شاء الله والله اعلم - [00:02:17](#)